الأمم المتحدة

UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/7

Distr.: Limited
21 February 2023

Arabic
Original: English

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بإنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث
الدورة الأولى
نيروبي، 6 تشرين الأول/أكتوبر 2022 وبانكوك، 30 كانون الثانى/يناير–3 شباط/فبراير 2023

تقرير الجزء الثاني من الدورة الأولى للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بإنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث

مقدمة

1- في 2 آذار/مارس 2022، قررت جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في قرارها 8/5 أنه ينبغي إنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث. وقررت جمعية البيئة أيضاً أن تنشئ، رهناً بتوافر الموارد، فريقاً عاملاً مخصصاً مفتوح العضوية يبدأ عمله في عام 2022، على أمل استكمال هذا العمل بحلول نهاية عام 2024.

2- وعقدت الدورة الأولى للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بإنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث في جزأين. وقد عُقد الجزء الأول من الدورة الأولى في شكل هجين في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي يوم الخميس 6 تشرين الأول/أكتوبر 2022. وعُقد الجزء الثاني من الدورة الأولى في مركز الأمم المتحدة للمؤتمرات في بانكوك، في الفترة من 30 كانون الثاني/يناير إلى 3 شباط/فبراير 2023، في شكل اجتماع بالحضور الشخصي.

أولاً- افتتاح الدورة

3- وافتتح الاجتماعَ في الساعة 10:40 نائب أمين مجالس الإدارة وأصحاب المصلحة، أولف بيورنهولم، من مكتب شؤون الحوكمة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

4- ونقل السيد بيورنهولم اعتذار السيدة صقلين سيده (باكستان)، نائبة رئيس الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، التي شغلت منصب الرئيسة بالنيابة في الجزء الأول من الدورة الأولى ولم تستطع حضور الاجتماع الحالي بسبب ظروف قاهرة. وبناء على توصية أصدرها المكتب في اجتماعه المعقود في 29 كانون الثاني/يناير 2023، دُعيت نائبة رئيس الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، فالنتينا سيبرا (أوروغواي)، إلى العمل كرئيسة بالنيابة في الجزء الثاني من الدورة الأولى، ريثما يتم انتخاب الرئيس.

5- وأعربت السيدة سييرا عن امتنانها للثقة التي حظيت بها، وقالت إن المشاركين، بعد أن أدلوا ببيانات عامة لإبداء آرائهم ورؤيتهم بشأن الشكل المحتمل لهيكل الفريق الجديد المعني بالعلوم والسياسات في الجزء الأول من الدورة الأولى، يواجهون الآن مهمة البت في تفاصيل مهمة، مثل مضمون عمل الفريق. ولهذا السبب، حثّت أعضاءَ الوفود على استخدام الوقت بشكل منتج وفعال من أجل تنفيذ ولاية الفريق العامل المحددة في قرار جمعية البيئة 8/5 وهي إعداد مقترحات للفريق المعني بالعلوم والسياسات فيما يتعلق بنطاق عمل الفريق ومهامه الرئيسية ونظامه الداخلي ومبادئ التشغيل التي تحكم عمله، ضمن أمور أخرى.

6- وأدلى ببيانات افتتاحية كل من بينساك سوراسوادي، المدير العام لإدارة مكافحة التلوث، وزارة الموارد الطبيعية والبيئة، تايلند (بيان مسجل مسبقاً بالفيديو)، باسم فاراوت سيلبا-أرتشا، وزير الموارد الطبيعية والبيئة، تايلند؛ وشيلا أغاروال- خان، مديرة شعبة الصناعة والاقتصاد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، باسم إنغر أندرسن، المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وتيدروس أدهانوم غيبريسوس، المدير العام لمنظمة الصحة العالمية (بيان مسجل مسبقا بالفيديو).

7- وشدد السيد سوراسوادي في كلمته الافتتاحية على أن التعافي من جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، التي فرضت تحديات لم يعرف لها مثيل سابقاً في مجالات الصحة والاقتصاد والبيئة، أتاح للمجتمع الدولي فرصة لبناء عالم أكثر اخضراراً وصحة، ولزيادة قدرته على الصمود في مواجهة الأزمات الحالية والمستقبلية. وقال إن من الضروري إنشاء هيئة حكومية دولية معنية بالعلوم والسياسات للعمل مع مختلف أصحاب المصلحة، بما فيها الأوساط العلمية وواضعو السياسات، من أجل توفير المعارف والأدوات اللازمة لتوجيه عملية صنع القرار بشأن المسائل المتصلة بالمواد الكيميائية والنفايات والتلوث. ولذلك أتاحت الدورة الأولى المستأنفة فرصة حسنة التوقيت لمناقشة كيف أن البيانات والمعلومات والتقييمات العلمية يمكن أن تسمح باتخاذ إجراءات أكثر فعالية وكفاءة للتقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة الناجمة عن إدارة المواد الكيميائية والنفايات، ولمنع التلوث.

8- ورحبت السيدة أغاروال خان بالممثلين المشاركين في الدورة، وقالت إن المواد الكيميائية تؤدي دوراً حيوياً في الحياة اليومية في مجالات عديدة مثل النقل والمنسوجات والصناعات الإلكترونية والبناء وإنتاج الأغذية. غير أن أوجه الخلل أو النقص في إدارة المواد الكيميائية والنفايات في مجموع سلاسل القيمة المعنية التي تنتج أثناء دورة حياة المواد الكيميائية تؤدي إلى زيادة تلوث الأرض والمياه والهواء. ويمكن للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية أن يستفيد من خبرة الهيئات المنشأة بموجب مختلف الاتفاقات المتعددة الأطراف المتصلة بالمواد الكيميائية والنفايات. وحيث إن نطاق عمل الفريق المعني بالعلوم والسياسات يمكن أن يكون واسعاً جدا، فينبغي الحرص على تجنب الازدواجية مع عمل تلك الهيئات وضمان القيمة المضافة. وسيكون لمهامه، التي يمكن أن تشمل إجراء مسح أفقي وتقييمات بيئية، تأثير على نطاق عمله؛ وسيتعين اتخاذ قرارات بشأن المسائل التي سيعالجها الفريق وتحديد أولوياته. ويمكن أن يتيح النظر في الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والصحية المتصلة بالمواد الكيميائية والنفايات، ودمج معارف المجتمعات المحلية ومجتمعات السكان الأصليين، تعزيز أهمية عمل الفريق في نظر واضعي السياسات، ولا سيما في المجالات التي تتوفر فيها المعارف العلمية الراسخة مثل مجال تلوث الهواء. وستتمثل عوامل نجاح الفريق الأساسية في توخي الشفافية والموضوعية والتعاون الوثيق مع قطاع الصناعات الكيميائية والمجتمع المدني.

9- وقال السيد غيبريسوس إن 13 مليون شخص يموتون كل عام نتيجة لمخاطر بيئية معروفة، بما في ذلك تلوث الهواء والتعرض لمواد كيميائية، وسيستمر هذا العدد في الارتفاع نتيجة لتغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي. ولدعم البلدان في التصدي لهذه التهديدات، نشرت منظمة الصحة العالمية وغيرها من هيئات الأمم المتحدة خلاصة تشمل 500 إجراء تهدف إلى خلق بيئات أكثر صحية. ومن المؤسف أن التنفيذ يسير ببطء وأن ثمة حاجة إلى تعزيز البحوث التي تبرز فعالية هذه الإجراءات من حيث التكلفة وفوائدها. ويمكن للفريق أن يحدث فرقاً حقيقياً باعتماد نهج استراتيجي يستند إلى العمل الجاري في إطار العمليات الأخرى ويتبيّن فرص الابتكار مع التركيز على الوقاية. ولا يمكن التصدي للتحديات التي تفرضها المواد الكيميائية والنفايات إلا بالعمل المشترك بين القطاعين العام والخاص والوكالات الدولية والمجتمع المدني.

ثانياً- انتخاب أعضاء المكتب

10- في سياق عرض هذا البند، أشارت الرئيسة بالنيابة إلى أن الأشخاص التالية أسماؤهم قد انتخبوا نواباً لرئيس مكتب الدورة الأولى: لينروي كريستيان (أنتيغوا وبربودا)؛ وسلمى قدوري جابر (العراق)؛ وعمر دياوري سيسي (مالي)؛ وصقلين سيده (باكستان)؛ وميشيل تشيرين (سويسرا)؛ وفالنتينا سيرا (أوروغواي). وإضافة إلى ذلك، انتُخب سايروس ماجيريا (كينيا) مقرراً. وأشارت الرئيسة بالنيابة أيضاً إلى أنه خلال فترة ما بين الدورات، استقالت السيدة قدوري جابر (العراق) وحل محلها جينهوي لي (الصين) الذي انتخب عن طريق إجراء الموافقة الصامتة، وفقاً للمادة 19 من النظام الداخلي لجمعية الأمم المتحدة للبيئة.

11- وأشارت الرئيسة بالنيابة أيضاً إلى أن الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية قد وافق على تأجيل انتخاب رئيسه إلى الدورة الأولى المستأنفة، واقترحت أن يباشر الفريق انتخاب الرئيس.

12- وطلب أحد الممثلين إرجاء الانتخاب إلى مرحلة لاحقة من الجلسة الحالية أو، بدلاً من ذلك، إجراء الانتخاب بالاقتراع السري.

13- وأشار ممثل آخر إلى أن قرارات هامة قد اتُخذت خلال الجزء الأول من الدورة الأولى، ولا سيما بشأن النظام الداخلي وانتخاب أعضاء المكتب، على الرغم من أن الاجتماع قد عُقد في شكل هجين، وأن بعض الدول الأعضاء لم تستطع المشاركة بشكل كامل عبر الإنترنت. وطلب أيضاً توضيحاً بشأن إجراء الموافقة الصامتة الذي طُبّق خلال فترة ما بين الدورات، وذكر أن حكومته، بما في ذلك المنسق الوطني المعني بعملية إنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات ومناوبه، لم تتلق أي رسالة في هذا الصدد.

14- وأوضح موظف الشؤون القانونية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، في معرض مناقشته التعليق على القرارات المتخذة خلال الجزء الأول من الدورة الأولى، أن الاجتماعات الهجينة ظاهرة جديدة نسبياً في الأمم المتحدة، حيث ظهرت في سياق جائحة كوفيد-19. وحيث إن الدورة الخامسة لجمعية البيئة قد دُعيت أصلاً للانعقاد في شكل هجين واعتُبرت اجتماعاً حكومياً دولياً للجمعية منعقداً بشكل قانوني، رأت الأمانة أن الاجتماعات الحكومية الدولية التي تعقد في شكل هجين هي اجتماعات حكومية دولية منعقدة بشكل قانوني. وعُقد الجزء الأول من الدورة الأولى للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية في شكل هجين، على النحو المبين في تقرير الاجتماع (UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/3)، ولذلك يُعتبر أنه قد تشكَّل على نحو صحيح.

15- وقال ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، رداً على الاستفسار بشأن إجراء الموافقة الصامتة، إن انتخاب العضو البديل جرى وفقاً للمادة 19 من النظام الداخلي لجمعية البيئة، التي تنطبق على عمل الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية بوصفه جهازاً فرعياً تابعاً للجمعية، مع تعديل ما يلزم تعديله. وفي هذا الإطار، أُرسلت رسالة مؤرخة 19 كانون الأول/ديسمبر 2022 إلى جميع الدول الأعضاء تبلغها بأن الأمانة قد تلقت مذكرة شفوية من مفوضية باكستان السامية تفيد بأن مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ، التي تتولى باكستان رئاستها حالياً، قد رشحت جينهوي لي (الصين) ليحل محل سلمى قدوري جابر (العراق). ونظراً لعدم ورود أي اعتراض على الترشيح بحلول الموعد النهائي المحدد في 18 كانون الثاني/يناير 2023، اعتبر السيد لي منتخباً حسب الأصول.

16- ودعت الرئيسة بالنيابة المشاركين إلى انتخاب مرشح من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لرئاسة الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية بالاقتراع السري، وفقاً للمادتين 56 و57 من النظام الداخلي لجمعية البيئة.

17- وبناء على دعوة من الرئيسة بالنيابة، تولى فرز الأصوات ممثلو البرازيل وملاوي والمملكة العربية السعودية.

18- وأجري تصويت بالاقتراع السري.

عدد بطاقات الاقتراع:	111
عدد البطاقات الصحيحة:	109

الممتنعون عن التصويت: 21

عدد الأعضاء المصوتين: 88

الأغلبية المطلوبة: 45

عدد الأصوات التي حازت عليها المرشحة:

غودي ألكيماد (هولندا) 88

19- وبعد الحصول على الأغلبية المطلوبة، انتُخبت السيدة ألكيماد رئيسة للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية.

20- وأدلت الرئيسة ببيان موجز ودعت الرئيسة بالنيابة إلى الانتهاء من النظر في البند 2 من جدول الأعمال.

21- وأشارت الرئيسة بالنيابة إلى أن مقعدي دول أوروبا الشرقية لا يزالان شاغرين في المكتب، وأن أربعاً من تلك الدول الأعضاء قدّمت ترشيحات فردية لم تصادق دول أوروبا الشرقية على أي منها حتى الآن.

22- وبعد إجراء مزيد من المشاورات داخل المجموعة الإقليمية، وبناء على طلب تقدمت به المجموعة بأن يُسمح لها بإجراء مشاورات إقليمية إضافية، قرر الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية أن يرجئ إلى دورته الثانية انتخاب أعضاء المكتب من دول أوروبا الشرقية.

ثالثاً- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

ألف- إقرار النظام الداخلي للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية

23- أشارت الرئيسة إلى أن الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية قد وافق خلال الجزء الأول من دورته الأولى على إقرار النظام الداخلي لجمعية البيئة على النحو المبين في الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/INF/2.

باء- إقرار جدول الأعمال

24- أشارت الرئيسة إلى أن الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية قد أقر خلال الجزء الأول من دورته الأولى جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت وجدول الأعمال المؤقت المشروح (UNEP/SPP CWP/OEWG.1/(I)/1 و UNEP/SPP-CWP/OEWG.1(I)/1/Add.1):

1- افتتاح الدورة.

2- انتخاب أعضاء المكتب.

3- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى:

(أ) إقرار النظام الداخلي للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية؛

(ب) إقرار جدول الأعمال؛

(ج) مسائل تنظيمية.

4- بيانات عامة.

5- خيارات للجدول الزمني وتنظيم أعمال الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية.

6- إعداد مقترحات بشأن إنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات.

7- مسائل أخرى.

8- اعتماد تقرير الدورة.

9- اختتام الدورة.

جيم- تنظيم الأعمال

25- وافق الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية على تنظيم أعمال دورته الأولى المستأنفة على النحو المبين في جدول الأعمال المؤقت المشروح وفي المذكرة التصورية (UNEP/SPP-CWP/OEWG.1(I)/1/Add.2 و UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/INF/3/Rev.1).

26- واتفق الأعضاء على السعي قدر الإمكان إلى عدم تنظيم أكثر من اجتماعين متزامنين لأفرقة الاتصال، في حال إنشائها، لضمان أن تستطيع الوفود الصغيرة المشاركة في جميع المداولات.

دال- الحضور

27- وحضر الاجتماع ممثلو الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، وإسواتيني، وإكوادور، وألمانيا، وأنتيغوا وبربودا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية-الإسلامية)، وأيرلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبنما، وبوتان، وبوتسوانا، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وبيلاروس، وجزر سليمان، وجزر مارشال، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، والهند، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، وزامبيا، وطاجيكستان، واليونان، واليابان، وكرواتيا، وكمبوديا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، وكينيا، ولكسمبرغ، وليبريا، وليتوانيا، ومالي، ومدغشقر، والمغرب، والمكسيك، وملاوي، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريشيوس، والنرويج، والنمسا، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وتايلند، وساموا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفينيا، والسنغال، والسودان، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، والعراق، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وفييت نام، والصومال، والصين، وصربيا، وقطر، وقيرغيزستان، ورواندا، ورومانيا، وشيلي، وترينيداد وتوباغو، وتشيكيا، وتوغو، وتوفالو، وتونغا، وغامبيا، وغانا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا الاستوائية، وغينيا-بيساو.

28- ومُثِّل الاتحاد الأوروبي ودولة فلسطين بصفتهما مراقبين.

29- وحضر ممثلو وكالات الأمم المتحدة التالية، وصناديقها وبرامجها، وأمانات منظمات حكومية دولية أخرى، وأمانات اتفاقات بيئية متعددة الأطراف: المركز الإقليمي للتدريب ونقل التكنولوجيا في البلدان الأفريقية الناطقة بالإنكليزية التابع لاتفاقية بازل (جنوب أفريقيا)/المركز الإقليمي لبناء القدرات ونقل التكنولوجيا التابع لاتفاقية استكهولم (جنوب أفريقيا)؛ والمركز الإقليمي التابع لاتفاقية بازل لآسيا والمحيط الهادئ (الصين)؛ والهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ؛ وأمانة اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم؛ والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية؛ ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ أمانة الأوزون؛ وأمانة اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق؛ وأمانة برنامج البيئة الإقليمي للمحيط الهادئ؛ وبرنامج جنوب آسيا للتعاون البيئي؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛ ومنظمة الصحة العالمية.

30- وحضر ممثلو المنظمتين الدوليتين التاليتين: البنك الدولي للإنشاء والتعمير، والبنك الدولي.

31- وحضر ممثلو كيانات غير حكومية وصناعية وأكاديمية وغيرها كالتالي: اتحاد عموم البيئة الصينية، ومعهد عموم روسيا لبحوث حفظ الطبيعة، والتحالف من أجل القضاء على النفايات البلاستيكية، ومؤسسة المرتقى للتنمية، وحلف الشعوب الأصلية في آسيا، وجمعية تعزيز الاستدامة في الجامعات والمجتمعات، ورابطة النساء المهنيات في الزراعة والبيئة في أوغندا، ومنظمة بان لمكافحة المواد السمية، ومركز القانون البيئي الدولي، ومركز جمعية الخبراء الاستشاريين في مجال اقتصادات وتنمية المجتمع المحلي، ومركز العدالة البيئية، مركز العدالة والتنمية

البيئية، ومركز الصحة العامة والتنمية البيئية، وشبكة المنظمات غير الحكومية البيئية في القوقاز، وشعبة الصحة البيئية بجامعة كيب تاون، ومنظمة عجلة التنمية، وتحالف EcoWaste، وجمعية الغدد الصماء، ومنظمة البيئة والتنمية الاجتماعية، رابطة طلاب القانون الأوروبيين، والتحالف العالمي للصحة والتلوث، ومنظمة غرين بيس الدولية، وقاعدة بيانات الموارد العالمية – أريندال، ومركز الخليج للبحوث، ومنظمة النفايات الخطرة في أوروبا، ومنظمة شباب الهند من أجل المجتمع، والمجلس الهندي المعني بالمواد الكيميائية، والمجلس الدولي للرابطات الكيميائية، والمعهد الدولي للتنمية المستدامة، والشبكة الدولية للتخلص من الملوثات العضوية الثابتة، والفريق الدولي المعني بالتلوث الكيميائي، وجمعية Juventud Unida en Acción، والصندوق الاستئماني للنظم الإيكولوجية البحرية والمناطق المحمية، ومؤسسة ميندیرو، ومنظمة Mukti Mandiri Lestari، ومجلس الدفاع عن الموارد الطبيعية، والمركز النرويجي للبحوث، والشبكة من أجل بحرنا في شرق آسيا، وشبكة العمل المتعلق بمبيدات الآفات، ومنظمة Red Paz Integración y Desarrollo، وجمعية علم السميات البيئية والكيمياء، ومعهد تايلند للبيئة، وبرنامج TakingITGlobal، ومركز الدراسات الإسلامية في الجامعات الوطنية (إندونيسيا)، ومؤسسة The GenderCC– نساء من أجل العدالة المناخية، ومؤسسة التدخلات الإنمائية المتداخلة من أجل الاستدامة، ومؤسسة المحيط، والجمعية الملكية للكيمياء، والصندوق العالمي للحماية الطبيعة، والمؤسسة من أجل القضاء على تصريف المواد الكيميائية الخطرة، والتحالف من أجل القضاء على التلوث.

رابعاً– بيانات عامة

32– أشارت الرئيسة، حين عرض هذا البند، إلى أنه خلال الجزء الأول من الدورة الأولى التي عقدها الفريق العامل، أدلت الدول الأعضاء والمراقبون ببيانات عامة بشأن إنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث. وشُجعت الدول الأعضاء والمراقبون الذين يرغبون في تقديم ملاحظات عامة إضافية خلال الدورة الأولى المستأنفة على تقديمها خطياً لكي يتسنى نشر تلك البيانات في البوابة الإلكترونية المخصصة للاجتماع.

33– وأدلى ممثل نيجيريا ببيان (باسم مجموعة الدول الأفريقية) وقال الممثل إن مجموعته الإقليمية تؤيد إنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات ذي نطاق عمل واسع، يتناول مسألة المواد الكيميائية في جميع مراحل دورة حياتها وعلى طول سلسلة القيمة العالمية. وينبغي ألّا يقتصر نطاق العمل على المواد الكيميائية المستخدمة حالياً ونفاياتها، بل ينبغي أن يشمل أيضاً التلوث القديم، وأي تلوث في المستقبل، والجهود اللازمة لمنع التلوث قبل حدوثه. وشدد الممثل على الدور الحيوي الذي تؤديه الدول الأعضاء في تنسيق الإجراءات داخل نطاق ولايتها الإقليمية، ودعا أيضاً إلى إشراك القطاع الخاص وقطاع الصناعة والأوساط الأكاديمية وهيئات الأمم المتحدة الأخرى وأعضاء البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، والجماعات التي لديها المعرفة المحلية والمعارف التقليدية، في تصميم الفريق وفي تنفيذ برامج عمله في المستقبل. وعلى وجه التحديد، اقترح إشراك ثلاثة علماء من كل مجموعة من المجموعات الإقليمية التابعة للأمم المتحدة. وأقر بأن مجموعته الإقليمية تفتقر إلى القدرة التقنية أو المالية الكافية التي تتيح إجراء بحوث وطنية يمكن أن تسهم في التقييمات العالمية، ودعا الفريق المعني بالعلوم والسياسات إلى أن يعالج هذا التفاوت عن طريق بناء القدرات، وأن يضمن عدم تهميش البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل في التقييمات العالمية. وسيلزم تقديم دعمٍ مالي مناسبٍ لتمكين الفريق من أداء هذه المهمة. وقال أيضاً إن الفريق المعني بالعلوم والسياسات ينبغي أن يصمَّم بشكل يلبي احتياجات الفئات السكانية الشديدة الضعف، ولكن دون أن يؤدي ذلك إلى ازدواجية في الجهود القائمة.

خامساً– خيارات للجدول الزمني وتنظيم أعمال الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية

34– حين عرض هذا البند، وجّهت الرئيسة الانتباه إلى الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/6 التي قدمت فيها الأمانة معلومات محدّثة عن جهود تعبئة الموارد، والميزانية، وخطة عمل مؤقتة.

35- وعرض ممثل عن الأمانة الوثيقة، وشكر حكومات ألمانيا وسويسرا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة والنرويج واليابان، فضلاً عن المفوضية الأوروبية، على مساهماتها المالية وتعهداتها بتقديم التبرعات. وأشار إلى أن التكلفة الإجمالية التقديرية لعملية الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية ستبلغ حوالي 8,25 ملايين دولار، وقال إن المبلغ الوارد حتى الآن وقدره 2,3 مليون دولار يكفي لتغطية تكلفة العملية حتى اليوم بما في ذلك الدورة الأولى المستأنفة الحالية. وذكر أيضاً أن حكومة النرويج والمفوضية الأوروبية وحكومة اليابان بدأت، بعد صدور الوثيقة، في إرسال مبلغ إضافي قدره 1,5 مليون دولار. وستمكّن المساهمات المالية الإضافية الفريقَ العاملَ من وضع خطط لفترة ما بين الدورات قبل انعقاد الدورة الثانية، ولكن ستبقى الحاجة قائمة إلى جمع الأموال اللازمة للعمل المطلوب بعد الدورة الثانية. ورغم التطورات الإيجابية التي طرأت فيما يتصل بتمويل الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، فإن تكلفة توفير موظفين للعمل في الأمانة قد تمت تغطيتها إلى حد كبير عن طريق تكليف موظفين في برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالعمل في الأمانة بدوام جزئي. وقال إن برنامج الأمم المتحدة للبيئة لا يمكنه أن يتحمل ذلك لفترة طويلة، وترتيبات التوظيف في المستقبل يجب أن توضع على أساس استرداد التكاليف. ومع ذلك، أكد أن وظيفتين من وظائف الموظفين الفنيين المبتدئين ستضافان إلى ملاك موظفي الأمانة، برعاية حكومتي الصين وفرنسا، وأن ذلك سيساعد كثيراً في الأعمال التحضيرية للدورة الثانية. ودعا ممثل الأمانة الدول الأعضاء القادرة على تقديم مساهمات مالية لدعم تنفيذ جميع جوانب قرار جمعية البيئة 8/5 إلى أن تفعل ذلك. وإذا لم تعرض أي دولة عضو استضافة الدورة الثانية، المزمع عقدها في الربع الأخير من عام 2023، فإنها ستعقد في نيروبي. غير أن شعبة خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ستكون مشغولة كثيراً آنذاك، حيث ستنظم اجتماعات في نيروبي وفي مواقع أخرى؛ ولذلك قد يتعين تأجيل الدورة الثانية إلى الربع الأول من عام 2024. وأضاف أن ذلك سيؤثر على العمل خلال فترة ما بين الدورات وربما على توقيت الدورة الثالثة، رغم أن سويسرا أكدت أنها قادرة على استضافة الدورة الثالثة والأخيرة من دورات الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية.

36- وأشار ممثل الأمانة إلى أن الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/6 تقدم عرضاً عاماً واسع النطاق عن عناصر الميزانية، واقترح عقد مشاورة غير رسمية بشأن مسائل الميزانية خلال الاجتماع الحالي لكي تستطيع الأمانة تقديم توضيحات إضافية بشأن المسائل المذكورة في وثيقة الاجتماع وما يمكن أن يُدرج بشكل مجدٍ في خطة العمل في فترة ما بين الدورات فيما يتصل بالتمويل المتاح أو المتوقع.

37- وأبرز ممثل الأمانة بعضاً من الجهود الجارية لتعزيز تنفيذ قرار جمعية البيئة 8/5، ووجّه الشكر إلى المشاركين الـ 500 الذين حضروا الحلقة الدراسية عبر الإنترنت بشأن نطاق عمل الفريق المعني بالعلوم والسياسات التي عُقدت في 24 كانون الثاني/يناير 2023 بوصفها الثالثة في سلسلة من الحلقات. وشجع على زيادة المشاركة في الحلقة الدراسية الرابعة عبر الإنترنت. وحث أيضاً الدول الأعضاء التي لم تعيّن بعد منسقين وطنيين معنيين بعملية إنشاء الفريق المعني بالعلوم والسياسات على أن تفعل ذلك، حيث لم يسجَّل حتى الآن سوى 113 منسقاً وطنياً.

38- وشكرت الرئيسة ممثل الأمانة على عرضه إجراء مشاورة غير رسمية لتقديم توضيحات إضافية بشأن المسائل المتصلة بالميزانية واقترحت أن يقبل الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية ذلك العرض.

39- وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، أكدّت ممثلتان، تكلمت إحداهما باسم مجموعة من البلدان، أن من المهم توضيح العمل الواجب أداؤه خلال فترات ما بين الدورات نظراً لضيق الوقت المتاح للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية لتنفيذ ولايته. ويتوقف هذا العمل على ما يسعى الفريق العامل إلى تحقيقه في كل دورة من دوراته. وفيما يتصل بتحديد موعد الدورة الثانية، فليس من المهم الحفاظ على الزخم وحسب، بل أيضاً ضمان وجود وقت كاف لاستكمال أي عمل يُعتزم إجراؤه فيما بين الدورات. وقالت الممثلة التي تكلمت باسم مجموعة من البلدان إن تخطيط العمل في فترة ما بين الدورات ينبغي أن يراعي أيضاً برنامج عمل الأمانة والأموال المتاحة.

40- وقالت ممثلة أخرى إن ثمة تسلسلاً منطقياً ينبغي التقيد به حين النظر في مختلف المسائل. وذكرت أن الموارد اللازمة تحدَّد بحسب العمل المطلوب فيما بين الدورات، ويتوقف ذلك على القرارات المتخذة بشأن نطاق عمل ومهمة الفريق المقبل. وقالت إنها لا ترى أي جدوى من النظر في الاحتياجات من الموارد في مسار متوازٍ مع المسائل الموضوعية.

41- وقالت ممثلة أخرى إن خطة العمل المؤقتة لا تتناول حالياً سوى بعض عناصر قرار جمعية البيئة 8/5 وذكرت أن الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية ينبغي أن يُمنح أيضاً الوقت والحيّز اللازمين للنظر في المسائل الأخرى المذكورة في الفقرة 5 والعناصر المدرجة في الفقرة 6 من القرار. وينبغي أن يتناول برنامج العمل جميع المسائل على قدم المساواة.

42- وشددت ممثلتان على أهمية توضيح القرارات التي يلزم أن يتخذها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية والقرارات التي يمكن أن يتخذها الفريق المعني بالعلوم والسياسات نفسه بمجرد إنشائه. وفي هذا الصدد، طلبت إحداهما من الأمانة أن تعد الخطوط العريضة لمشروع مقترح أول بشأن إنشاء الفريق، يشمل مرفقات بشأن النظام الداخلي والمهام ومبادئ التشغيل والترتيبات المؤسسية ذات الصلة، مع مراعاة المناقشات التي جرت في الدورة الأولى المستأنفة الحالية والبيانات الخطية، لكي ينظر فيه الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية خلال دورته الثانية.

43- وطلبت ممثلة، تكلمت باسم مجموعة من البلدان، من الأمانة أن تقدم توضيحات إضافية عن بعض عناصر الميزانية المقترحة، مثل تفاصيل تكاليف السفر وترتيبات الاجتماعات. وطلبت أيضاً أن تقدم الأمانة موجزاً للعناصر الرئيسية لاستراتيجية تعبئة الموارد ليكون أساساً لمزيد من المناقشات.

44- ووافق الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية على الدعوة إلى عقد مشاورة غير رسمية مع الأمانة بشأن وثيقة الميزانية (UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/6) لفائدة ممثلي الدول الأعضاء المهتمين، وكلّف الرئيسة بتيسير إجرائها.

45- وفي وقت لاحق، قدمت الرئيسة تقريراً عن المشاورات غير الرسمية التي جرت بين الأمانة والأطراف المهتمة بشأن الميزانية والقضايا ذات الصلة في الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/6. وقالت إن المشاورات ساعدت على تحسين فهم الميزانية المقترحة وما قد يترتب على ذلك بالنسبة للأمانة فيما يتعلق بتقديم المساعدة للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية في عمله. وقد أجريت المشاورات للإعلام فقط.

46- ووافق الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية على إنشاء فريق اتصال معني بتنظيم أعمال الفريق المفتوح المخصص العضوية بشأن فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث. وكُلِّف فريق الاتصال بالاتفاق على المواعيد المحتملة للدورتين الثانية والثالثة للفريق العامل وشكل ومكان انعقادها؛ وتحديد القضايا الرئيسية التي ينبغي النظر فيها في الدورة الثانية، والثالثة عند الاقتضاء؛ وتقديم توجيهات واضحة إلى الأمانة بشأن العمل الذي يتعين الاضطلاع به فيما بين الدورات قبل الدورة الثانية؛ ومراعاة النتائج التي توصل إليها فريق الاتصال المعني بنطاق عمل الفريق المعني بالعلوم والسياسات ومهامه الرئيسية، المشار إليها في الفقرة 73 من هذا التقرير، وبغية وضع مشروع مقرر لتوجيه الأمانة في تنظيم أعمال الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية. وينبغي أن تكون هذه التوجيهات مرتبطة بإعداد الوثائق للدورة الثانية، مع مراعاة المداولات التي أجريت في إطار فريق الاتصال بشأن نطاق عمل الفريق ومهامه الرئيسية؛ وتنظيم مشاورات فيما بين الدورات، بما في ذلك بشأن المواضيع الرئيسية التي يتعين تناولها؛ وتنظيم ندوات عبر الإنترنت، بما في ذلك حول المواضيع الرئيسية التي يتعين تناولها؛ والأنشطة الرئيسية الأخرى التي يتعين الاضطلاع بها، مثل الدراسات الاستقصائية والأنشطة الأخرى المقترحة في الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/6. وسيشارك في رئاسة فريق الاتصال جينهوي لي (الصين) وآنا بيرجياني (جورجيا).

47- واستجابة لطلب توضيح بشأن ما إذا كان فريق الاتصال مكلفا أيضاً بالنظر في الميزانية المبينة في الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/6، وافق الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية على مقترح الرئيسة الذي يفيد بأنه، نظراً لأن عملية الفريق العامل خارجة عن الميزانية، فلا ينبغي التفاوض على الميزانية بالتفصيل وتكليف الأمانة بتحديثها على أساس الأنشطة المستقبلية التي يقررها الفريق العامل وتقديم ميزانية محدثة، تشمل النفقات حتى الآن، إلى الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية في دورته المقبلة.

48- وفي وقت لاحق، قال الرئيس المشارك لفريق الاتصال المعني بتنظيم أعمال الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، إن الفريق بدأ المناقشات بشأن جميع عناصر ولايته. وأضاف أن فريق الاتصال قرر أن الدورات المقبلة للفريق العامل المفتوح العضوية ينبغي أن تعقد بالحضور الشخصي، مع إتاحة البث عبر الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة بدلاً من أن تكون في شكل هجين تماماً. كما أحاط علماً بالعرض الذي قدمته سويسرا لاستضافة الدورة الثالثة للفريق العامل في حزيران/يونيه 2024. وكان فريق الاتصال يستند في مناقشاته إلى موجز مسودة أوّلية أعدتها الأمانة للوثائق ذات الصلة بإنشاء الفريق.

49- وبعد ذلك، أفاد الرئيس المشارك لفريق الاتصال أن الفريق قد أنجز عمله. وعرض نتائج مداولات الفريق، مشيراً إلى أنه كان هناك تفاهم داخل الفريق خلال المناقشات على أنه سيتم تناول عدة مسائل، حسب الاقتضاء، في الوثائق التي ستعد للدورة الثانية للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، بما في ذلك مسألة تضارب المصالح.

50- واعتمد الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية نتائج فريق الاتصال المعني بتنظيم الأعمال على أنه توجيه للأمانة فيما يخص التحضير للاجتماع القادم للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، على النحو المبين في المرفق الثالث لهذا التقرير.

51- وعقب مشاورات أجريت في المكتب، قدمت الرئيسة اقتراحاً بشأن جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، على النحو المبين في ورقة غرفة اجتماعات. وعقب المناقشات، أقر الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية جدول الأعمال المؤقت المنقح لدورته الثانية، على النحو المبين في المرفق الأول لهذا التقرير.

سادساً- إعداد مقترحات بشأن إنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات

52- قدمت الرئيسة هذا البند من جدول الأعمال، ودعت ممثل الأمانة إلى تقديم الوثائق UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/4، وUNEP/SPP-CWP/OEWG.1/5، وUNEP/SPP-CWP/OEWG.1/INF/4، وUNEP/SPP-CWP/OEWG.1/INF/6. وقال ممثل الأمانة إنه تمشياً مع التوجيهات التي قدمتها الدول الأعضاء في الجزء الأول من الدورة الأولى، ركزت الأمانة على إعداد الوثائق المتعلقة بنطاق عمل الاجتماع الحالي ومهامه الرئيسية. وأضاف أن الأمانة الآن على استعداد لأن تسترشد بما تبديه الدول الأعضاء فيما يتعلق بالعمل فيما بين الدورات المطلوب للدورات المقبلة، وكذلك فيما يتعلق بالانقسام في الرأي بين المسائل التي سيغطيها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية وتلك التي سيغطيها الفريق المعني بالعلوم والسياسات نفسه.

53- واقترحت الأمانة، في الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/4، اتباع نهج رباعي المراحل لتحديد نطاق عمل الفريق، بما في ذلك اقتراح نهج تكاملي لتحديد نطاق العمل، وإطار مفاهيمي لتوجيه عمل الفريق، والنظر فيما إذا كان سيتم إدراج أو استبعاد أبعاد معينة بشكل صريح، وتحديد الكيانات ذات الصلة التي سيدعمها الفريق بشكل مباشر في ضوء نطاق عمله. وقد قدمت الأمانة لمحة عامة عن مجموعة المسائل التي يمكن أن ينظر فيها الفريق وتسعى الآن إلى التماس توجيهات واضحة فيما يتعلق باتساع نطاق عمل الفريق المقصود.

54- وركزت الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/5 على المهام الرئيسية للفريق على النحو المحدد في القرار 8/5 وهي إجراء "مسح أفقي"، وإجراء تقييمات، وإدارة المعارف، وتيسير تبادل المعلومات، فضلاً عن مهمة

بناء القدرات، التي أبرزها بعض الممثلين خلال الجزء الأول من الدورة الأولى باعتبارها مهمة مستصوبة. ودعي الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية إلى الاتفاق على عملية لإعداد مقترح بشأن المهام الرئيسية، وتقديم التوجيه بشأن العمل المحتمل فيما بين الدورات، والنظر في لمحة عامة عن المشهد الحالي للهيئات القائمة المعنية بالتفاعل بين العلوم والسياسات (UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/INF/4) والبدء في النظر في العناصر الرئيسية للترتيبات المؤسسية وتقديم التوجيه بشأنها.

55- وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، أعرب العديد من الممثلين عن امتنانهم للأمانة لما أعدته من وثائق مفيدة للاجتماع الحالي.

56- وفيما يتعلق بنطاق العمل، أعرب العديد من الممثلين، بمن فيهم ممثل تحدث باسم مجموعة من البلدان، ومراقبة واحدة، عن تأييدهم لاتباع نهج تكاملي، على الرغم من أن الممثل، الذي تحدث باسم مجموعة من البلدان، أشار إلى أن الفريق ينبغي أن يظل قادراً على التركيز على العناصر الرئيسية الثلاثة للمواد الكيميائية والنفايات والتلوث بشكل منفصل. وأعرب العديد من الممثلين، بمن فيهم ممثل تحدث باسم مجموعة من البلدان، عن تفضيلهم لنطاق عمل واسع يسمح بالمرونة في الاستجابة للتحديات المستقبلية. واتفق العديد من الممثلين على أن نطاق العمل لا ينبغي أن يكون ضيقاً، ومع ذلك، سلطوا الضوء على أهمية أن يكون واضحاً. وقال أحد الممثلين إنه ينبغي النظر في النفايات والتلوث الناجم عن المواد الكيميائية فحسب، وإلا فإن نطاق عمل الفريق سيكون واسعاً للغاية، في حين شدد ممثلون آخرون على الحاجة إلى النظر في جميع أنواع التلوث والنفايات. وقالت إحدى المراقبات، مشيرةً إلى مرفق الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/4، إن نهج "الأثر/التلوث إلى أسفل" إزاء نطاق العمل كان الأفضل، ولذلك فإن من المخيب للآمال أن تركز الوثيقة على نهج ''المواد الكيميائية إلى أعلى''.

57- وأعرب عدة ممثلين عن رأي مفاده أن الفريق ينبغي أن يركز على المسائل في البلدان النامية على وجه الخصوص، وأبرز عدة ممثلين آخرين الحاجة إلى بناء القدرات في البلدان النامية.

58- وشدد العديد من الممثلين، بمن فيهم ممثل تحدث باسم مجموعة من البلدان، على أن عمل الفريق الجديد ينبغي ألا يكرر عمل الكيانات الأخرى، بل ينبغي أن يكمله ويسد أي ثغرات تتعلق بالمعلومات. وأشار أحد الممثلين إلى أنه سيكون من الأنسب النظر في المسألة عند مناقشة الترتيبات المؤسسية بدلاً من النظر فيها كعنصر من عناصر نطاق عمل الفريق. وأبرز الممثل نفسه أيضاً ضرورة أن يعمل الفريق على نحو يتسم بالفعالية من حيث التكلفة وأن يكون عملياً.

59- وقال بعض الممثلين إنه ينبغي وضع معايير لعملية تحديد أولويات عمل الفريق، وذكرت إحدى الممثلات أنه من الأفضل أن يركز الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية على تحديد هذه المعايير بدلاً من وضع الإطار المفاهيمي في صيغته النهائية. وسلط عدة ممثلين الضوء على أهمية مناقشة الإطار المفاهيمي في الاجتماع الحالي. وشددت عدة ممثلات أيضاً على الحاجة إلى هيكل إداري قوي وفعال للفريق.

60- وأشار أحد الممثلين إلى أن مصطلح ''نطاق العمل'' قد تُرجم ترجمة غير صحيحة في النسخة الفرنسية من الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/4، وقال إن من المهم تحديد مسؤوليات أعضاء الفريق وأن هذه المهمة يمكن إسنادها إلى فريق عامل فيما بين الدورات.

61- وأشار عدة ممثلين إلى أهمية التمثيل العادل في الفريق، ولا سيما فيما يتعلق بالدول الجزرية في المحيط الهادئ، والبلدان النامية وبلدان الجنوب، وأبرز أحد الممثلين الحاجة إلى آلية خاصة لضمان التمثيل الجغرافي العادل ومشاركة أكبر عدد ممكن من البلدان، وأشار عدة ممثلين آخرين إلى ضرورة احترام المعارف الأصلية والمحلية والاستجابة لها.

62- وفيما يتعلق بمشروع هدف الفريق الذي اقترحته الأمانة، على الرغم من أن بعض الممثلين قالوا إنه من المناسب التركيز على سلاسل القيمة، لم يوافق ممثلون آخرون على ذلك، قائلين إن نطاق العمل سيصبح ضيقاً

للغاية. ولاحظ أحد المراقبين أن مشروع الهدف لا يشير تحديداً إلى ''المواد الكيميائية'' وأن التركيز على سلاسل القيمة يعني ضمناً التركيز على المنتجات بدلاً من المواد الكيميائية الموجودة في النفايات أو التلوث، ومن ثم لن يتسق مع القرار 8/5. وأبرز مراقب آخر أن المواد الكيميائية الموجودة في المنتجات، في البلدان النامية على وجه الخصوص، ليست القضية الأكثر إلحاحاً، وقال إن التركيز على الهدف المتعلق بالآثار على الصحة البشرية والنظم الإيكولوجية سيكون أكثر ملاءمة. وقال أحد الممثلين إن اعتبار سلسلة القيمة عنصراً واحداً بموجب الإطار المفاهيمي بدلاً من اعتبارها جزءاً من الهدف العام، كان أكثر صلة بالموضوع. وأشار العديد من الممثلين إلى ضرورة مواءمة الهدف على نحو أوثق مع صياغة القرار 8/5 وأعرب عدة ممثلين عن رأي مفاده أن الهدف ينبغي أن يركز على توفير أدلة ومشورة ذات صلة بالسياسات، وشدد أحد الممثلين على أن الفريق ينبغي أن يقوم بدور نظام الإنذار المبكر لواضعي السياسات. وشدد عدة ممثلين على أن الهدف ينبغي ألا يكون ذا منظور سياسي. ولاحظ آخرون أنه نظراً لوجود تباين كبير في الآراء بشأن الهدف، فقد كان من الضروري مناقشة المسألة بمزيد من التفصيل قبل البدء في النظر في مهام الفريق.

63- وشجع أحد المراقبين أصحاب المصلحة على تقديم مساهمات عينية أو تبرعات فيما يتعلق بعمل الفريق الجديد. وشكرت ممثلة أخرى الأمانة على إشراك منظمة الصحة العالمية في العملية الحالية.

64- وفيما يتعلق بالمهام الرئيسية، قالت إحدى الممثلات إنه ينبغي التركيز على إنشاء هيئة تكفل الجودة العلمية؛ وتقديم نواتج وتوصيات محددة وفي الوقت المناسب وذات صلة؛ وتستمد شرعيتها من كونها عادلة وشفافة ومستقلة ويشمل ذلك التمثيل المتوازن بين الخبراء في الفريق. ولضمان فعالية الفريق الجديد، من الأهمية بمكان أن تكون نواتج ''المسح الأفقي'' موجزة وأن تُقدَّم في غضون فترة زمنية معقولة. وعلاوة على ذلك، فإن تحديد الخيارات القائمة على الأدلة لمعالجة القضايا من شأنه أن يؤكد أهمية الفريق من خلال ضمان إمكانية بدء الاستجابات العملية للقضايا الناشئة والمنهجية بسهولة أكبر. وينبغي للفريق أيضاً أن يكفل الجودة العلمية والجدوى والمشروعية من خلال جمع البيانات وإدارة المعارف والاتصالات؛ ولذلك فإن بروتوكولات البيانات الصحيحة وإدارة المعارف تكتسي أهمية بالغة لدعم عمل الفريق. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للفريق أن يحترم النظم التقليدية لاكتساب المعرفة وأن يدمجها.

65- وقال عدة ممثلين إنه ينبغي إدراج بناء القدرات كمهمة رئيسية، لأن ذلك سيسمح بالتبادل الفعال للمعلومات وتعزيز الحلول المحددة في ''المسح الأفقي'' والتقييمات البيئية. وأبرز أحد الممثلين أن نهج السوق، مثل النهج الذي وُضع في إطار المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، من شأنه أن يؤدي إلى تحسين التعاون التقني والتكنولوجي، في حين أبرز ممثل آخر أهمية وضع مناهج دراسية ملائمة في جميع مستويات التعليم.

66- وتناول عدد كبير من الممثلين الكلمة للتعليق على المهام الرئيسية للفريق الجديد للعلوم والسياسات. وأعرب العديد من الممثلين، بمن فيهم ثلاثة تحدثوا باسم مجموعات من البلدان، عن تأييدهم للمهام الأربع على النحو المبيَّن في الفقرة 2 من قرار جمعية البيئة 8/5، وذكر بعضهم أن هذه المهام الأربع كانت كافية. بيد أن كثيرين غيرهم دعوا، بمن فيهم اثنان تحدثا باسم مجموعتين من البلدان، إلى إدراج مهمة إضافية لبناء القدرات، رغم أن إحدى الممثلات رأت أن بناء القدرات ينبغي أن يكون جزءاً من نشر المعرفة، في إطار المهام المبينة في الفقرتين الفرعيتين 2 (ج) و2 (د) من القرار، واقترح ممثل آخر إدراجها في إطار مهمة التقييم. كما دعا عدة ممثلين، بمن فيهم ممثل تحدث باسم مجموعة من البلدان، إلى إدراج مهمة إضافية لتقديم المساعدة المالية.

67- واغتنم العديد ممن تحدثوا الفرصة لوصف ما اعتبروه بمثابة الجوانب البارزة لمختلف المهام.

68- وقال عدة ممثلين، بمن فيهم ممثلة تحدثت باسم مجموعة من البلدان، إن الغرض الرئيسي من مهمة المسح الأفقي يتمثل في تحديد القضايا الناشئة في إدارة المواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث، وتوفير الإنذار المبكر بالمخاطر. واقترح فرادى الممثلين أن عملية المسح الأفقي ينبغي أن يقودها خبراء؛ وينبغي إجراء مزيد من المداولات

بشأن الغرض منها وبشأن تكوين فريق من الخبراء يمكنه قيادة العملية؛ وينبغي تعريف مصطلح ''المسح الأفقي'' تعريفاً واضحاً في سياق الفريق لتفادي سوء التفسير؛ وينبغي أن تكون هذه المهمة مكملة لعمليات المسح الأفقي التي اضطلعت بها بالفعل مختلف المنظمات المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، ولا تشكل تكراراً لها؛ وينبغي إدراج نتائج المهمة في خطط العمل المستقبلية أو استخدامها لتحديد مجالات التقييم. ودعا أحد الممثلين إلى الاستعاضة عن مصطلح ''المسح الأفقي'' بمصطلح يُفهم على نطاق أوسع. وقال ممثل آخر إن من الضروري ضمان أن تكون نواتج عملية المسح الأفقي موجزة وأن تُقدم في غضون فترة زمنية معقولة.

69- وفيما يتعلق بمهمة التقييم، قال عدة ممثلين إن التقييمات ينبغي أن تكون مواضيعية وأن تغطي مسائل محددة. وأشار أحد الممثلين إلى أن التقييمات ذات نطاق العمل الواسع للغاية قد تفقد أثرها. وقال فرادى الممثلين، بمن فيهم ممثلة تحدثت باسم مجموعة من البلدان، إنه ينبغي للفريق المعني بالعلوم والسياسات أن يعتمد في تقييماته نهجاً شاملاً، يراعي العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقضايا الجنسانية؛ والتصدي للتحديات المتعلقة بالتلوث التي أثرت على البلدان النامية على وجه الخصوص؛ وإنشاء فريق خبراء عامل متخصص يضطلع بكل تقييم؛ والاستفادة من نُهج وخبرات الهيئات ذات الصلة والجمع بينها، من قبيل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. ومن المسائل الأخرى التي أثارتها فرادى الممثلات أنه لا يندرج ضمن ولاية الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية أن يحدد، مبدئياً، عدد التقييمات أو نوعها أو نطاقها؛ وينبغي منح الفريق المعني بالعلوم والسياسات الحرية والمرونة اللازمين لتطويع منهجياته وفقاً للموضوع قيد النظر.

70- وأبرز عدة ممثلين، بمن فيهم ممثلة تحدثت باسم مجموعة من البلدان، ومراقب واحد، أهمية المهمة الواردة في الفقرة 2 (ج) من القرار 8/5 وهي توفير أحدث المعلومات ذات الصلة، وتحديد الفجوات الرئيسية في البحث العلمي، وتشجيع ودعم التواصل بين العلماء وواضعي السياسات، وتوضيح ونشر النتائج لمختلف الجماهير، وزيادة الوعي العام. وشملت الاقتراحات ذات الصلة التي قدمها فرادى الممثلين والمراقبين صياغة استراتيجية اتصال وربما إنشاء مجلس استشاري للاتصال؛ وضمان أن تهدف إدارة المعارف إلى تحقيق الشمولية، لا سيما بالنسبة للبلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل والشعوب الأصلية؛ ووضع استراتيجية للإشراك يجري في إطارها تحديد أصحاب المصلحة الرئيسيين وتضع نُهجاً للتفاعل معهم؛ وتشجيع إنشاء آلية للعمل مع نظم معارف الشعوب الأصلية؛ وتقديم المشورة بشأن الثغرات في توافر الأدلة التي من شأنها، إذا تم سدها، أن تمكن من وضع سياسات وتنفيذها بشكل أكثر قوة وصنع قرارات أكثر استنارة من جانب الحكومات؛ وضمان أن تكون حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحصول على المعلومة، أمراً محورياً في إشراك أصحاب المصلحة.

71- وفيما يتعلق بمهمة تبادل المعلومات المقترحة، قال فرادى الممثلين، بمن فيهم ممثلة تحدثت باسم مجموعة من البلدان، ومراقبون، إن المهمة ينبغي أن تؤكد على قدرة الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة على تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث؛ وتتضمن الوضوح في الإبلاغ عن المخاطر والآثار؛ والمساعدة على زيادة إمكانية الوصول إلى المعارف، حيث تعتبر المنشورات العلمية مورداً مهماً للحكومات ولبرامج العلم التشاركي والرصد، والتي لم تكن، مع ذلك، متاحة للجمهور في كثير من الأحيان. واقترح أحد الممثلين أن تكون للفريق مهمة رئيسية منفصلة تتمثل في توفير واجهة بينية لأصحاب المصلحة من أجل ضمان وصول المعلومات إلى واضعي السياسات والباحثين وواضعي السياسات المترابطين، وإدراج المعلومات المتاحة على الصعيد القطري، وتيسير تبادل المعلومات وتطوير التكنولوجيا ونقلها.

72- وقال العديد من الممثلين الذين أيدوا إضافة مهمة محددة لبناء القدرات، بمن فيهم ممثلان تحدثا باسم مجموعتي بلدان، ومراقب واحد، إن من المهم ضمان أن تتمكن جميع البلدان من المساهمة في عمل الفريق وتنفيذ نواتجه. ولاحظ عدة ممثلين أن مهمة بناء القدرات من شأنها أيضاً أن تعزز مهمة الفريق في مجال تبادل المعلومات

ونواتج مهمتيه بشأن المسح الأفقي والتقييم. وشملت مجالات التركيز المحددة لبناء القدرات التي ذكرها فرادى الممثلين ترجمة البيانات العلمية إلى وثائق ذات صلة بالسياسات واختبار البنى التحتية؛ وتطبيق المعلومات العلمية على عملية صنع القرار ذات الصلة بالنهوض بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث؛ وتحسين اتساق سياسات الحكومات الوطنية في قطاعات المواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث، بالتنسيق مع الجهود الأخرى المماثلة واستكمالاً لها، بما في ذلك جهود المنظمات المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية؛ وإنتاج معارف قائمة على العلم لدعم مجموعة متنوعة من الأطراف المهتمة، لا سيما في البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل؛ ومساعدة العلماء المحليين في تحليل الثغرات ومعرفة البيانات وإعداد ونشر موجزات السياسات الإقليمية والوطنية؛ وتزويد العلماء والخبراء المحليين بالأدوات اللازمة لوضعهم على قدم المساواة مع نظرائهم؛ وتيسير تنظيم المواءمة بين أولئك الذين يقدمون الحلول والبلدان النامية الأشد تضرراً من الآثار الضارة للمواد الكيميائية والنفايات والتلوث؛ وتطوير مناهج دراسية مناسبة ذات صلة في جميع مستويات التعليم.

73- واقترح عدد من الممثلين، بمن فيهم ممثل تحدث باسم مجموعة من البلدان، وبعض المراقبين، مهمة إضافية لتقديم المساعدة المالية. ويمكن للموارد المالية أن تدعم تنفيذ نواتج الفريق؛ وبناء القدرة؛ والمشاركة في أعمال الفريق.

74- واقترحت إحدى الممثلات أن تتمثل إحدى المهام الرئيسية الإضافية في توفير المعلومات لواضعي السياسات، على نحو يتسم بالشفافية، بشأن الفئات الأكثر تأثراً بسياساتهم، ولا سيما اجتماعياً واقتصادياً.

75- وخلال المناقشة، تحدث عدة ممثلين، بمن فيهم ممثلة تحدثت باسم مجموعة من البلدان، ومراقب واحد، عن طبيعة تكوين الفريق نفسه، قائلين إنه ينبغي أن يكون متعدد التخصصات، وأن يكون لديه توازن إقليمي وجنساني، وأن يتضمن مصادر للمعارف التقليدية والعلمية على حد سواء. وذكر عدة ممثلين أن الشفافية مهمة، بمن فيهم ممثلة تحدثت باسم مجموعة من البلدان، والتي أوصت بوضع مبادئ توجيهية بشأن الشفافية في عمليات اختيار الخبراء وكيفية التعامل مع حالات تضارب المصالح وحساسية البيانات.

76- وعقب المناقشة، وافق الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية على إنشاء فريق اتصال معني بنطاق عمل الفريق المعني بالعلوم والسياسات ومهامه الرئيسية، بغية إعداد مقترح لتوفير الوضوح بشأن نطاق عمل الفريق؛ وإعداد مقترح لتوفير الوضوح بشأن المهام الرئيسية للفريق؛ وتحديد العمل المحتمل فيما بين الدورات المتصل بنطاق العمل والمهام من أجل التحضير للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية في دورته الثانية.

77- وسيشترك في رئاسة فريق الاتصال مارين كولينيون (فرنسا) وديفيد كابيندولا (زامبيا). ووافق الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية أيضاً أن تسترشد مناقشات فريق الاتصال بقرار جمعية البيئة 8/5 فضلاً عن الحاجة إلى تجنب ازدواجية الجهود واستكمال مهام هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات القائمة في الهيئات الأخرى ذات الصلة. وسيأخذ فريق الاتصال في الاعتبار الآراء المعرب عنها في الجلسة العامة والوثائق المعدة للدورة الأولى للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية وسينظر في هدف الفريق؛ ونطاق عمل الفريق، بما في ذلك ما إذا كان ينبغي اتباع نهج تكاملي، أو نهج سلسلة القيمة، أو نهج شامل، أو حصري؛ والمهام الرئيسية للفريق المبينة في الفقرة 2 من قرار جمعية البيئة 8/5 وأي مهام إضافية تم تحديدها، مع مراعاة الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/5؛ وإمكانية اضطلاع الأمانة بمزيد من العمل بشأن نطاق العمل والمهام خلال فترة ما بين الدورات. واتُّفق أيضاً على أن ينظر فريق الاتصال أولاً في هدف الفريق ونطاقه ثم مهامه، يليه العمل فيما بين الدورات إذا سمح الوقت بذلك.

78- وتناولت الرئيسة التعليقات المتعلقة بالحاجة إلى تحقيق توازن إقليمي وجنساني في عضوية الفريق، فضلاً عن الشفافية والكشف عن تضارب المصالح، واقترحت النظر في هذه العناصر أثناء مناقشة العمل فيما بين الدورات والوثائق اللازمة للدورة المقبلة للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية.

79- وفي وقت لاحق، أفاد الرئيس المشارك لفريق الاتصال المعني بنطاق عمل الفريق المعني بالعلوم والسياسات ومهامه الرئيسية بأن المناقشات داخل الفريق قد رأت بأن هناك ميل نحو هدف قصير الأجل ولكنه واسع النطاق للفريق، مماثل في شكله لهدف المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. ولذلك، اقتُرح نص للهدف سيبقى في شكل مشروع، على أن يكون مفهوماً أن الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية يمكن أن يستكمل الصياغة استناداً إلى المناقشات المقبلة، والنص كالتالي: ''يتمثل هدف الفريق في تعزيز التفاعل بين العلوم والسياسات بغية المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث من أجل حماية صحة البشر والبيئة، مع المهام التالية:''.

80- وبعد الاتفاق على مشروع هدف، ناقش أعضاء فريق الاتصال مجموعة من القضايا التي يتعين مواصلة النظر فيها عند وضع عناصر أخرى للفريق، بما في ذلك تقديم أدلة علمية ذات صلة بالسياسات العامة دون أن تكون إلزامية لها؛ ومساهمة المعارف الأصلية والتقليدية؛ واعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان؛ وتغطية جميع أشكال التلوث، بما في ذلك التلوث المتصل بالمواد الكيميائية والنفايات والتلوث المنبعث في الهواء والماء (بما في ذلك المحيطات) والتربة؛ وتعزيز الابتكار والشفافية والشمولية والتكامل، على الرغم من وجود وجهات نظر مختلفة حول مختلف القضايا.

81- وفيما يتعلق بالمهام الرئيسية للفريق الجديد، اتفق فريق الاتصال على ضرورة إدراج المهام الأربع على النحو المعتمد في قرار جمعية البيئة 8/5 وإضافة مهمة خامسة، بشأن بناء القدرات، ولكن هناك حاجة إلى مزيد من المناقشات من أجل وضع الصيغة النهائية لهذه المهمة.

82- واقترح فريق الاتصال أن العمل فيما بين الدورات لزيادة إثراء المناقشة بشأن هدف ومهام الفريق الجديد يمكن أن يشمل وضع معايير لتحديد الأولويات، وإطار مفاهيمي ومبادئ تشغيلية، ويشمل أيضاً تطوير وظيفتي المسح الأفقي والتقييم. واقترح أيضاً مواصلة النظر في تخطيط العمل فيما بين الدورات داخل فريق الاتصال المعني بتنظيم عمل الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بإنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث.

83- وعقب إعلان أحد الممثلين أن الاقتراح المشترك المقدم من مجموعتين من البلدان بشأن مهمة بناء القدرات متاح على بوابة الاجتماعات، أثار أحد الممثلين نقطة نظام، متسائلاً عما إذا كان ينبغي تقديم هذه المقترحات في صيغة ورقة غرفة اجتماعات. ورداً على ذلك، أكد الرئيس، بعد نقاش مع الموظف القانوني، أنه في حين ينبغي تقديم المقترحات الرسمية إلى الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية في صيغة ورقة غرفة اجتماعات، يمكن تقديم مقترحات لينظر فيها فريق الاتصال في صيغة وثيقة عمل، مع مراعاة ولاية فريق الاتصال.

84- وعقب عرض الرئيسين المشاركين لفريق الاتصال لنتائج مداولات الفريق، اعتمد الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية نتائج فريق الاتصال المعني بنطاق عمل الفريق المعني بالعلوم والسياسات ومهامه الرئيسية توجيهاً للأمانة يخص التحضير للدورة الثانية للفريق العامل، على أن يكون مفهوماً أن المقترحات المتعلقة بمهمة بناء القدرات ستخضع لمزيد من النظر في الدورة الثانية. وترد النتائج في المرفق الثاني لهذا التقرير.

سابعاً- مسائل أخرى

85- لم يُنظر في أي مسائل أخرى.

ثامناً- اعتماد تقرير الدورة

86- اعتمد الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية هذا التقرير استناداً إلى مشروع المقرر الذي جرى تعميمه، على أساس الفهم بأن يُعهد إلى المقرر بوضعه في صيغته النهائية، بالتشاور مع الأمانة. وشكل هذا التقرير، إلى جانب التقرير عن أعمال الجزء الأول من الدورة الأولى (UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/3)، الوقائع الكاملة للدورة الأولى للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بإنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث.

تاسعاً- اختتام الدورة

87- في ختام الدورة، أوضحت إحدى الممثلات، متحدثة بالنيابة عن مجموعة من البلدان من منطقة أوروبا الشرقية، أن ممثلي بلدان تلك المنطقة الذين كانوا حاضرين في الدورة الأولى المستأنفة قد استغلوا وقتهم معاً في السعي إلى حل مسألة تمثيل المنطقة في مكتب الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية. إلا أنهم لم يتمكنوا من التوصل إلى توافق في الآراء. وطلبت وضع نهج عملي لاستخدامه خلال الفترة الممتدة بين الدورات يمكن جميع بلدان المنطقة من البقاء على اطلاع فيما يخص الدورة الثانية للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية والتحضير لها. وأحاطت الرئيسة علماً بالطلب.

88- وبعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة، أُعلِن اختتام الدورة في الساعة 18:30 من يوم الجمعة 3 شباط/فبراير 2023.

المرفق الأول

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بإنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث

1- افتتاح الدورة.

2- انتخاب أعضاء المكتب.

3- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) مسائل تنظيمية.

4- إعداد مقترحات بشأن إنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات.

5- خيارات للجدول الزمني وتنظيم الأعمال المقبلة للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية.

6- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية.

7- مسائل أخرى.

8- اعتماد تقرير الدورة.

9- اختتام الدورة.

المرفق الثاني*

النتائج التي توصل إليها فريق الاتصال المعني بنطاق عمل الفريق المعني بالعلوم والسياسات ومهامه الرئيسية

قرر الفريق العامل المفتوح العضوية النتائج التالية فيما يتعلق بهدف الفريق ومهامه:

[يتمثل **هدف الفريق** في تعزيز التفاعل بين العلوم والسياسات بغية المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث من أجل حماية صحة البشر والبيئة، مع **المهام** التالية:**]**

(أ) إجراء "مسح أُفقي" لتحديد القضايا ذات الأهمية لواضعي السياسات، وحيثما أمكن، اقتراح خيارات قائمة على الأدلة لمعالجتها؛

(ب) إجراء تقييمات للقضايا الحالية، وتحديد الخيارات المحتملة القائمة على الأدلة لمعالجة تلك القضايا، حيثما أمكن، ولا سيما القضايا ذات الصلة بالبلدان النامية؛

(ج) توفير أحدث المعلومات ذات الصلة، وتحديد الفجوات الرئيسية في البحث العلمي وتشجيع ودعم التواصل بين العلماء وواضعي السياسات، وتوضيح ونشر النتائج لمختلف الجماهير وزيادة الوعي العام؛

(د) تيسير تبادل المعلومات بين البلدان، ولا سيما البلدان النامية التي تسعى للحصول على معلومات علمية؛

(هـ) بناء القدرات[(1)].

ويقرر الفريق العامل المفتوح العضوية كذلك أن يشكل النصان التاليان أساساً لمواصلة النظر في وصف مهمة بناء القدرات في الدورة الثانية للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية.

توفير بناء القدرات من خلال جميع مهام الفريق وتيسير نقل التكنولوجيا، ولا سيما إلى البلدان النامية، بغية تحسين التفاعل بين العلوم والسياسات على المستويات المناسبة، بما في ذلك الأنشطة الرامية إلى ضمان مشاركة العلماء مشاركة فعالة ومتوازنة جغرافياً ومراعية للمنظور الجنساني في تقييمات الفريق، وتعزيز القدرة على توليد البيانات، وتحسين المعارف والمهارات التي ستدعم البنى التحتية القطرية والقدرات البشرية، وتسهيل الربط والتوفيق بين الاحتياجات المتعلقة بالقدرات والحلول المحتملة[(2)].

بناء القدرات لدعم مهام وعمل الفريق بغية تعزيز التفاعل بين العلوم والسياسات من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث[(3)].

* استنسخ هذا المرفق بدون تحرير رسمي.

(1) اتفق الفريق العامل المفتوح العضوية على إضافة مهمة خامسة بشأن بناء القدرات، ولكن هناك حاجة إلى مزيد من المناقشات لوضع الصيغة النهائية لنص المهمة.

(2) مقترح النص الذي قدمته مجموعة البلدان الأفريقية/مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

(3) مقترح النص الذي قدمه الاتحاد الأوروبي.

المرفق الثالث*

نتائج فريق الاتصال المعني بتنظيم أعمال الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بإنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث

بالإشارة إلى الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/1/6، ومع مراعاة مداولات الفريق العامل المفتوح العضوية في دورته الأولى المستأنفة، بما في ذلك مداولات أفرقة الاتصال المعنية بنطاق ومهام وتنظيم أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية، تقدَّم الإرشادات التالية لتنظيم أعمال الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية:

(أ) ستعقد الدورة الثانية للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية بالحضور الشخصي في الفترة ما بين تشرين الأول/أكتوبر 2023 وكانون الثاني/يناير 2024. وستبلغ الأمانة، بالتشاور مع المكتب، بالموعد النهائي للدورة الثانية ومكان انعقادها في موعد أقصاه 1 تموز/يوليه 2023؛

(ب) عقب العرض السخي المقدم من حكومة سويسرا، ستعقد الدورة الثالثة للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية في الفترة من 17 إلى 21 حزيران/يونيه 2024 في جنيف؛

(ج) ستشرع الأمانة في الأعمال التحضيرية للدورة الثانية، بما في ذلك إعداد الوثائق والأنشطة المضطلع بها فيما بين الدورات على النحو الوارد في تذييل هذه الوثيقة؛

(د) وفقاً لذلك، ستقوم الأمانة بتحديث الميزانية على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.1/1/6، فضلاً عن إجراء استعراض عام للنفقات، وتقديمها إلى الدورة الثانية للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية.

* استنسخ هذا المرفق بدون تحرير رسمي.

تذييل المرفق الثالث

مشروع عناصر مقترح بإنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث	عملية وضع المقترح	
	الفريق العامل المفتوح العضوية 2	الفريق العامل المفتوح العضوية 3
الأهداف والمهام الرئيسية ومبادئ التشغيل		
	الوثائق التي يتعين إعدادها للاجتماع	**الوثائق التي يتعين إعدادها للاجتماع**
القرار 8/5، الفقرة 5 (ب) اسم الفريق ونطاق عمله	مواصلة النقاش بشأن نطاق العمل	اقتراح اسم للفريق
القرار 8/5، الفقرة 5 (ج): المهام الرئيسية للفريق	التخطيط لبناء القدرات في مجال النفايات الكيميائية والتلوث	
القرار 8/5 الفقرة 5 (ي): النظام الداخلي	وثيقة عمل تخص أمثلة تستند إلى الوثيقة "INF7"، بما في ذلك خيارات تتعلق بالخطوط العريضة للنظام الداخلي	
القرار 8/5 الفقرة 5 (ي): مبادئ التشغيل التي تحكم عمل الفريق	وثيقة عمل تخص أمثلة على مبادئ التشغيل وثيقة عمل جمعتها الأمانة تتضمن معلومات واردة في الفرع ذي الصلة من تقرير الاجتماع بيان خطي من الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين	مشروع النص النص النهائي
	مدخلات الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة بشأن الاحتياجات والمسائل التي قد يعالجها الفريق	
التصميم المؤسسي والإدارة		
القرار 8/5 الفقرة 5 (أ): التصميم المؤسسي للفريق وإدارته	وثيقة عمل تخص أمثلة تستند إلى الوثيقة "INF5" بما في ذلك المقترحات التي أعدتها أمانة التصميم المؤسسي والإدارة حلقات دراسية عبر الإنترنت تليها مشاورات غير رسمية/تطارح آراء	مشروع النص النص النهائي
القرار 8/5 الفقرة 5 (ح): ترتيبات دعم الأمانة للفريق	وثيقة عمل تخص أمثلة بما في ذلك مقترحات أعدتها الأمانة	مشروع النص النص النهائي
القرار 8/5 الفقرة 5 (ك): ميزانية إرشادية للفريق *القرار 8/5 الفقرة 5 (ط): خيارات التمويل الطوعي لعمل الفريق*	وثيقة عمل تتضمن أمثلة على الفقرة 5 (ط)	**وثيقة عمل بشأن الفقرة 5 (ك)**
المرفقات المحتملة		
القرار 8/5 الفقرة 5 (د): علاقات الفريق مع أصحاب المصلحة الرئيسيين المعنيين، بما في	وثيقة عمل بشأن أمثلة حلقات دراسية عبر الإنترنت تليها مشاورات غير رسمية/تطارح آراء	مشروع النص النص النهائي

مشروع عناصر مقترح بإنشاء فريق معني بالعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث	عملية وضع المقترح	
	الفريق العامل المفتوح العضوية 2	الفريق العامل المفتوح العضوية 3
الأهداف والمهام الرئيسية ومبادئ التشغيل		
	الوثائق التي يتعين إعدادها للاجتماع	**الوثائق التي يتعين إعدادها للاجتماع**
ذلك المنظمات الحكومية وغير الحكومية، والمجتمع المدني،	يمكن أن يشمل ذلك النظر في المنظمات والكيانات المدرجة في الوثيقة "INF/4"	
القرار 8/5 الفقرة 5 (هـ): عمليات تحديد وتنفيذ برنامج عمل الفريق؛	وثيقة عمل بشأن أمثلة	مشروع النص النص النهائي
القرار 8/5 الفقرة 5 (و): ترتيبات لتحديد الخبراء الذين يساهمون في عمل الفريق والعمل معهم؛	وثيقة عمل بشأن أمثلة	مشروع النص النص النهائي
القرار 8/5 الفقرة 5 (ز): إجراءات لاستعراض واعتماد التقارير والتقييمات التي يعدها الفريق؛	وثيقة عمل بشأن أمثلة	مشروع النص النص النهائي
القرار 8/5 الفقرة 5 (ل): أي مسائل أخرى يرى الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية أنه ينبغي تناولها؛		
قائمة غير حصرية ببنود الأعمال المقبلة		
عمليات المسح الأفقي		
سياسة حماية المعلومات الحساسة تجاريا		
استراتيجية التواصل		
الميزانية الإرشادية للفريق		
السياسة الجنسانية وخطة التنفيذ		